

قرارات لجنة الاعتراف ومعادلة المؤهلات

عقدت لجنة "الاعتراف بمؤسسات التعليم العالو غير العمانية ومعادلة المؤهلات الدراسية التي تمنحها" بوزارة التعليم العالو والبحر العلمو والابتكار اجتماعها الأول والثاني لهذا لعام، حيث خرجت اللجنة بعدد من القرارات المهمة.

أولاً: إيقاف الدراسة بالتخصصات التربوية في الجامعات الأردنية:

١. نظراً لما تلاحظ لدى وزارة التعليم العالو والبحر العلمو والابتكار من زيادة كثافة أعداد الطلبة العمانيين الملتحقين بالدراسة في تخصص معلم صف والتخصصات التربوية الأخرى والتي تجاوزت أعدادهم لأكثر من ٢٣٩٠ طالب وطالبة بعدد من الجامعات الأردنية؛ فقد قررت اللجنة إيقاف التحاق الطلبة العمانيين بدراسة التخصصات التربوية في المؤسسات التعليمية بالمملكة الأردنية الهاشمية ابتداءً من تاريخ ٢٠٢٢/١/٦م وحتى اشعار آخر، وذلك وفقاً للبند (هـ) من المادة (٦) من اللائحة والتي أجازت للجنة وقف التحاق الطلبة العُمانيين الدارسين بمؤسسات التعليم العالو غير العمانية عند مخالفة هذه المؤسسات أو قيامها بأيٍّ من التجاوزات المنصوص عليها في اللائحة، ومنها: تجاوز الطاقة الاستيعابية المصرح لها بها، أو زيادة كثافة الطلبة العُمانيين الموجودين بها، كما ارتأت اللجنة الأخذ بمرئيات الجهات الأخرى ذات الصلة على الدراسة التي أعدتها الأمانة الفنية للجنة حول الموضوع، وبالتالي تأجيل البت في طلبات الالتحاق بدراسة البكالوريوس في تخصص معلم صف والتخصصات التربوية الأخرى للطلبة المسجلين في مؤسسات التعليم العالو بالمملكة الأردنية الهاشمية قبل صدور هذا القرار □ □

٢. رفع التوصية للجهات المختصة بدراسة إمكانية استيعاب الطلبة العمانيين الراغبين بمواصلة الدراسة في التخصصات التربوية في المؤسسات التعليمية داخل سلطنة عمان □ □

٣. تحديث قائمة مؤسسات التعليم العالو الموصى بالدراسة بها بالمملكة الأردنية الهاشمية وإدراج المؤسسات التالية شريطة الانتظام الكلي في مقر مؤسسة التعليم العالو بالمملكة الأردنية الهاشمية، والالتحاق بالبرامج الحاصلة على الاعتماد الخاص النهائي من قبل هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالو وضمن جودتها بالمملكة الأردنية الهاشمية، اعتباراً من ٢٠٢٢/٢/١م □ □

□ □ الجامعة الأردنية □ □ جامعة اليرموك □ □ جامعة الأميرة سمية للتكنولوجيا □ □ جامعة فيلادلفيا □ □

□ □ جامعة العلوم التطبيقية الخاصة □ □ جامعة البلقاء التطبيقية □ □

□ □ الجامعة الألمانية الأردنية □ □ الجامعة الهاشمية □ □

□ □ الجامعة العربية المفتوحة □ □ جامعة مؤتة □ □

□ □ جامعة العلوم والتكنولوجيا الأردنية □ □ جامعة آل البيت □ □

□ □ جامعة العلوم الإسلامية العالمية □ □

□

٤. وقف تسجيل الطلبة العمانيين في مؤسسات التعليم العالي الأردنية المذكورة أدناه اعتباراً من ٢٠٢٢/٠٢/١م، وذلك نظراً لمخالفة لوائحها الداخلية في تحديد نسبة انتظام الطلبة بها وزيادة عدد الطلبة العمانيين فيها، وفقاً للفقرة (أ) والفقرة (هـ) من المادة (٦) من لائحة الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير العمانية ومعادلة المؤهلات الدراسية □

- جامعة عمان العربية □ جامعة الشرق الأوسط □
- جامعة عمان الأهلية □ جامعة اربد الاهلية □
- جامعة جدارا □ جامعة جرش □
- جامعة البترا □ جامعة الزيتونة الاردنية □ جامعة الاسراء □ جامعة الزرقاء □

ثانياً: قرارات أخرى مهمة:

نظراً للتحول الإلكتروني في الخدمات التي تقدمها وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار للمستفيدين من خدماتها، وتسهيلاً للطلبة العمانيين الراغبين بالالتحاق في مؤسسات التعليم العالي بمختلف دول العالم في الحصول على الموافقة الرسمية من الوزارة على طلباتهم؛ فقد قررت اللجنة توجيه جميع الملحقيات الثقافية والمكاتب الثقافية التابعة لسفارات سلطنة عمان في الخارج بعدم إصدار رسائل موافقات لالتحاق الطلبة بالمؤسسات التعليمية في تلك الدول اعتباراً من ٢٠٢٢/٢/١م، واستبدالها بضرورة تقديم طلب مواصلة دراسة عن طريق موقع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار للحصول على الموافقة من عددها على تلك الطلبات؛ وذلك تسريعاً للإجراءات وضماناً لالتحاق الطلبة العمانيين بالمؤسسات التعليمية الموصى بالدراسة بها، وفي التخصصات المعتمدة دون تكلف عناء السفر إلى تلك الدول □

كما أصدرت اللجنة قراراً بالزام جميع الطلبة العمانيين الملتحقين ببرامج البكالوريوس مع مرتبة الشرف حالياً بمؤسسات التعليم العالي بالمملكة المتحدة (إنجلترا، ويلز، وإيرلندا الشمالية) بإتمام دراسة (٣٦٠) نقطة معتمدة بحسب النظام التعليمي في المملكة المتحدة والذي حدد عدد النقاط المشار إليه، وإلا سيتم معادلة شهادتهم بمؤهل أقل من مؤهل البكالوريوس □ وذلك استناداً للفقرة (د) من البند (٤) من المادة التاسعة من لائحة الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير العمانية ومعادلة المؤهلات الدراسية التي تمنحها، أما الملتحقين بمؤسسات التعليم العالي وفق النظام الأسكتلندي فعليهم إتمام (٤٨٠) نقطة لمعادلة المؤهل الدراسي وذلك استناداً للفقرة (ب) من البند (٤) من المادة التاسعة من لائحة الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير العمانية ومعادلة المؤهلات الدراسية التي تمنحها. □

ثالثاً: قرارات المعادلة:

أكدت اللجنة على معادلة شهادة الماجستير في الآداب تخصص دراسات الدفاع الصادرة من **King's College London** بالمملكة المتحدة بدرجة ماجستير بذات التخصص، ومعادلة شهادة ماجستير العلوم تخصص **Quality and Safety in Healthcare Management** الصادرة من الكلية الملكية للجراحين بإيرلندا (جامعة البحرين الطبية) بمملكة البحرين عام ٢٠٢٠م بدرجة ماجستير بذات التخصص، ومعادلة شهادة البكالوريوس في الآداب تخصص **English Linguistics-Translation** الصادرة من جامعة الخليج للعلوم والتكنولوجيا بدولة الكويت عام ٢٠١٩م بمؤهل جامعي (بكالوريوس) بذات التخصص، ومعادلة شهادة الدبلوم في تخصص **Business Administration** الصادرة من **Kelly Colleges** بأستراليا عام ٢٠٠٧م بشهادة بعد الدبلوم العام للتعليم العام، ومعادلة شهادة الدكتوراه في الآداب والعلوم الإنسانية والفنون تخصص التواصل الإداري وتنمية الموارد البشرية الصادرة من جامعة محمد الأول بالمملكة المغربية عام ٢٠٢١م بدرجة الدكتوراه.

كما قررت اللجنة معادلة شهادة دكتوراه الفلسفة (Ph.D.) تخصص اللغة الإنجليزية الصادرة من **Banaras Hindu University** بجمهورية الهند عام ٢٠١٤م بدرجة الدكتوراه، ومعادلة شهادة الدكتوراه في الفلسفة (Ph.D.) في مجال **Management Sciences** الصادرة من **University Foundation** بجمهورية باكستان الإسلامية عام ٢٠١٠م بدرجة الدكتوراه، ومعادلة شهادة الماجستير تخصص التمريض التخصصي الصادرة من **Central South University** بجمهورية الصين الشعبية عام ٢٠٢١م بدرجة الماجستير بذات التخصص، ومعادلة شهادة الماجستير في الطب تخصص **Clinical Epidemiology** الصادرة من **The University of Sydney** بأستراليا عام ٢٠٢١م بدرجة الماجستير بذات التخصص، ومعادلة شهادة بكالوريوس العلوم تخصص إدارة الأعمال الصادرة من **Oklahoma State University** بالولايات المتحدة الأمريكية عام ٢٠٢٠م، بمؤهل جامعي (بكالوريوس) بذات التخصص، ومعادلة شهادة البكالوريوس تخصص طب وجراحة الاسنان، الصادرة من جامعة مصر للعلوم والتكنولوجيا بجمهورية مصر العربية عام ٢٠٢١م، بمؤهل جامعي (بكالوريوس) بذات التخصص.

وقررت اللجنة كذلك معادلة شهادة دكتور في الطب الصادرة من **Help System University of Perpetual** بجمهورية الفلبين عام ٢٠٠٣م بمؤهل جامعي (بكالوريوس) بذات التخصص، ومعادلة شهادة دكتور في الصيدلة الصادرة من **Gomal University , Dera Ismail Khan** بجمهورية باكستان الإسلامية عام ٢٠١٨م بمؤهل جامعي (بكالوريوس) بذات التخصص، ومعادلة شهادة البكالوريوس في العلوم تخصص المحاسبة الصادرة من **University of Cebu** بجمهورية الفلبين عام ١٩٩٩م بمستوى دبلوم بعد دبلوم التعليم العام، ومعادلة شهادة البكالوريوس في العلوم تخصص الاتصالات الصادرة من **The Superior College Lahor** بجمهورية باكستان الإسلامية عام ٢٠٠٩م بمؤهل جامعي (بكالوريوس) بذات التخصص.

وأقرت اللجنة كذلك معادلة شهادة بكالوريوس العلوم تخصص **Aeronautical Engineering** الصادرة من **Patts College of Aeronautics** بجمهورية الفلبين عام ٢٠٠٠م بمستوى دبلوم بعد دبلوم التعليم العام، ومعادلة شهادة بكالوريوس العلوم تخصص هندسة الاتصالات الصادرة من جامعة المستقبل بجمهورية السودان عام ٢٠١٢م، بمؤهل جامعي (بكالوريوس) بذات التخصص، ومعادلة شهادة دبلوم التمريض المشارك (Associate Degree of Nursing Diploma) الصادرة من المعهد العالي للتمريض بدولة قطر عام ٢٠٠٢م بدبلوم بعد شهادة الثانوية العامة.

رابعاً: قرارات عدم المعادلة:

بينما قررت اللجنة عدم معادلة شهادة الدكتوراه في دراسات اللغة العربية، الصادرة من **University of Sains Islamic Malaysia** بماليزيا عام ٢٠١٥م، وذلك للحصول على شهادة الدكتوراه قبل الحصول على درجتي بكالوريوس وماجستير معتمدتين من الوزارة. وعدم معادلة شهادة الماجستير في العلوم تخصص إدارة المشاريع في الانشاءات، وشهادة الماجستير في العلوم تخصص **Project Management**، الصادرتين من **University of Salford** بالمملكة المتحدة؛ وذلك لأن المؤسسة ليست ضمن قائمة مؤسسات التعليم العالي الموصى بالدراسة بها بنظام التعلم عن بعد. وهو ما يخالف البند (أ) والبند (ج) من المادة الثامنة من اللائحة، وعدم الحصول على موافقة الوزارة قبل الالتحاق بالدراسة وهو ما يخالف الفقرة (أ) من البند (٦) من المادة (٩) من اللائحة

وقررت اللجنة كذلك عدم معادلة شهادة الماجستير في **Interior Design**، الصادرة من **Florence Design Academy** بإيطاليا عام ٢٠١٨م، وذلك لعدم الحصول على موافقة الوزارة قبل الالتحاق بالدراسة، كما أن المؤسسة Florence Design Academy غير موصى بالدراسة بها من قبل الوزارة وغير معترف بها من قبل وزارة التعليم العالي بإيطاليا والشهادات الدراسية الصادرة منها ليس لها قيمة قانونية.

وقررت اللجنة عدم معادلة شهادة ماجستير في العلوم تخصص **Project Management** الصادرة من **University of Essex** بالمملكة المتحدة عام ٢٠٢١م وذلك لعدم الحصول على موافقة الوزارة قبل الالتحاق بالدراسة، وكما أن الدراسة تمت في جهة وسيطة (Kaplan Open Learning) وهو ما يخالف قرار اللجنة الصادر في اجتماعها رقم (٢٠١٢/٤) بتاريخ (٢٠١٢/١٠/١٦م) بعدم الموافقة على التحاق الطلبة للدراسة بالجامعات الخارجية إذا كانت الدراسة تتم عن طريق مؤسسات أو جهات تلعب دور الوسيط.

كما قررت اللجنة عدم معادلة شهادة الماجستير في القانون تخصص القانون العام، الصادرة من جامعة عجمان بدولة الامارات العربية المتحدة عام ٢٠٢٠م كون صاحب العلاقة التحق بجامعة عجمان بعد قرار اللجنة إيقاف المؤسسة الصادر في الاجتماع رقم (٢٠١٥/١) بتاريخ ٢٠١٥/١/٢٠م وبدون الحصول على موافقة الوزارة قبل الالتحاق بالدراسة، وهو ما يخالف البند (أ) من المادة الثامنة من اللائحة، كما أن المؤسسة التعليمية ليست من ضمن قائمة المؤسسات التعليمية الموصى بالدراسة بها من قبل الوزارة عند الالتحاق بها، وهو ما يخالف البند (ب) من المادة الثامنة من اللائحة، وقررت اللجنة عدم معادلة شهادة علوم الهندسة تخصص **Petroleum Engineering**، الصادرة من **The University of New South Wales** بأستراليا عام ٢٠١٠م؛ كون البرنامج يعتبر من البرامج الهندسية غير المعتمد دراستها بنظام التعلم الشبكي، وهو ما يخالف البند (ج) من المادة الثامنة من اللائحة.

وقررت اللجنة عدم معادلة شهادة الماجستير تخصص **Business Administration**، الصادرة من **University of Wolverhampton** بالمملكة المتحدة عام ٢٠١٧م. (بنظام التعلم عن بعد) لعدم الحصول على موافقة كتابية من الوزارة قبل الالتحاق بالدراسة، وقد تمت الدراسة في **Westford School of Management** بجمهورية الهند وهي جهة وسيطة غير معتمدة من قبل الوزارة، كما تمت الدراسة بنظام التعلم عن بعد وهو نظام دراسي غير معترف به من قبل الوزارة بجمهورية الهند، وهو ما يخالف البند رقم (أ) والبند (ج) من المادة الثامنة من اللائحة. وعدم معادلة شهادة ماجستير الآداب بتخصص السياسات الدولية والاقتصاد، الصادرة من **Kingston University** بالمملكة المتحدة عام ٢٠١٩م، بسبب عدم الحصول على شهادة بكالوريوس معتمدة من قبل الوزارة وهو ما يخالف الفقرة (أ) من البند (٦) من المادة التاسعة من اللائحة، وعدم الحصول على موافقة الوزارة قبل الالتحاق بالدراسة.

وقررت اللجنة عدم معادلة شهادة الدبلوم العالي في العلوم القانونية والقضائية، الصادرة من المعهد العالي للعلوم القانونية والقضائية بدولة الامارات العربية المتحدة عام ٢٠٠٠م بسبب عدم اعتماد شهادة الدبلوم العالي في العلوم القانونية والقضائية من قبل الجهات المختصة بوزارة التربية والتعليم في دولة الامارات العربية المتحدة، كما أنه لم يتم ترخيص وتسجيل المعهد العالي للعلوم القانونية والقضائية بدولة الامارات العربية المتحدة كمزود للتدريب والتعليم المهني بوزارة التربية والتعليم بدولة الامارات العربية المتحدة.

وعدم معادلة شهادة دكتور في الطب، الصادرة من **Medical University of Lodz** بجمهورية بولندا في ٢٠٢١م. وذلك لعدم الحصول على موافقة الوزارة قبل الالتحاق بالدراسة، كما أن المؤسسة ليست من ضمن قائمة مؤسسات التعليم العالي الموصى بالدراسة بها من قبل الوزارة، وهو ما يخالف البند (أ) والبند (ب) من المادة الثامنة من اللائحة.

وقررت اللجنة عدم معادلة شهادة البكالوريوس تخصص الاعلام (علاقات عامة)، الصادرة من جامعة العلوم والتكنولوجيا بالجمهورية اليمنية عام ٢٠١٩م بسبب الالتحاق بالدراسة بنظام التعلم عن بعد، بعد صدور قرار مجلس التعليم سابقاً القاضي بوقف الدراسة بنظام الانتساب والتعليم المفتوح (التعلم عن بعد) والصادر بتاريخ ٢٣/٤/٢٠٠٨م، وعدم الحصول على موافقة الوزارة قبل الالتحاق بالدراسة. وهو ما يخالف البند (أ) من المادة الثامنة من اللائحة، ولأن المؤسسة التعليمية غير موصى بالدراسة بها من قبل الوزارة بنظام التعلم عن بعد. وهو ما يخالف البند (ج) من المادة الثامنة من اللائحة، كما أن الدراسة تمت بنظام التعلم عن بعد للمرحلة الجامعية الأولى وهو نظام دراسي غير معتمد من قبل الوزارة للمرحلة الجامعية الأولى. وهو ما يخالف المادة (١٧) من اللائحة.

وعدم معادلة شهادة **BTEC National Diploma** في تخصص الجيوماتيكنس (المسح ورسم الخرائط)، الصادرة من **Institute Topographical Science** بالمملكة المتحدة عام ٢٠٠٨م، وذلك لكونها لا تعادل بأي مؤهل

أكاديمي، وعدم معادلة شهادة الماجستير الادارة والدراسات الاستراتيجية الصادرة من كلية الدفاع الوطني الملكية الأردنية / جامعة مؤته بالمملكة الأردنية الهاشمية عام ٢٠١٩م كون صاحب العلاقة درس المؤهل الدراسي في نفس فترة التحاقه بدراسة برنامج الدكتوراه في المملكة المغربية وهو ما يخالف قرار اللجنة السابق في اجتماعها رقم (٢٠١١/٢) الصادر بتاريخ ٢٠١١/٠٩/١٨م، وعدم معادلة شهادة دكتوراه الفلسفة في الهندسة للتنمية الريفية والمدنية، الصادرة من **University of Santiago de Compostela** بمملكة اسبانيا عام ٢٠٢١م، وذلك لعدم الحصول على موافقة الوزارة قبل الالتحاق بالدراسة وهو ما يخالف الفقرة (أ) من المادة الثامنة من لائحة الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير العمانية ومعادلة المؤهلات الدراسية التي تمنحها.

كما قررت اللجنة عدم معادلة شهادة ماجستير العلوم تخصص تطبيقات الحاسب الالي، الصادرة من **Indira Gandhi National Open University** بجمهورية الهند عام ٢٠٠٣م كون أن الدراسة تمت بنظام التعلم عن بُعد والوزارة لا تعترف بجميع أنماط التعلم عن بعد لجميع المراحل بجمهورية الهند، وهو ما يخالف الفقرة (ج) من المادة الثامنة من لائحة الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير العمانية ومعادلة المؤهلات الدراسية التي تمنحها، وعدم معادلة شهادة دكتوراه في الفلسفة تخصص علوم الحاسب الالي الصادرة من **Pacific Academy Of High Education And Research University, Udaipur** بجمهورية الهند عام ٢٠١٤م كون أن المؤسسة التعليمية غير موصى بالدراسة بها ولا تنطبق عليها معايير الاعتراف الخاصة بالمؤسسات الهندية والمعتمدة لدى الوزارة، وهو ما يخالف الفقرة (ب) من المادة الثامنة من لائحة الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير العمانية ومعادلة المؤهلات الدراسية التي تمنحها.

كذلك قررت اللجنة عدم معادلة شهادة البكالوريوس في الآداب الصادرة من **Andhra University** بجمهورية الهند عام ١٩٩٣م، وعدم معادلة شهادة الماجستير في الآداب الصادرة من **Andhra University** بجمهورية الهند عام ١٩٩٩م، وعدم معادلة شهادة ماجستير الفلسفة في اللغة الانجليزية الصادرة من **University Acharya Nagarjuna** بجمهورية الهند عام ٢٠١٣م، وعدم معادلة شهادة الدكتوراه في الفلسفة في مجال اللغة الإنجليزية الصادرة من **Karpagam University** بجمهورية الهند عام ٢٠١٧م وذلك للأسباب التالية : كون أن المؤهل غير مسبق بالحصول على شهادة دبلوم التعليم العام أو ما يعادلها، وكون أن الدراسة تمت بنظام التعلم عن بُعد والوزارة لا تعترف بجميع أنماط التعلم عن بعد لجميع المراحل بجمهورية الهند، وكون أن مؤهلي الماجستير غير مسبقين بالحصول على شهادة البكالوريوس او ما يعادلها معتمدة من الوزارة، وكون أن مؤهل الدكتوراه غير مسبق بالحصول على شهادة البكالوريوس أو الماجستير معتمدة من الوزارة، وأن المؤسسة التعليمية ليست ضمن قائمة مؤسسات التعليم العالي الموصى بالدراسة بها من قبل الوزارة، وأن المؤسسة التعليمية لا تنطبق عليها معايير الاعتراف الخاصة بالمؤسسات الهندية والمعتمدة لدى الوزارة، وهو ما يخالف الفقرة (أ) من البند (٤) من المادة التاسعة والفقرة (أ) من البند (٧) من المادة التاسعة الفقرة (أ) من البند (٦) من المادة التاسعة والفقرة (ج) من المادة الثامنة والفقرة (أ) من المادة السابعة والمادة (١٧) من لائحة الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير العمانية ومعادلة المؤهلات الدراسية التي تمنحها.

وقررت اللجنة كذلك عدم معادلة شهادة الماجستير في العلوم تخصص **Children and Young People's Mental Health and Psychological Practice** الصادرة من **The University of Edinburgh** بالمملكة المتحدة عام ٢٠١٩م (بنظام التعلم الشبكي)، وذلك لكون التخصص يعتبر من التخصصات الصحية غير المعتمدة دراستها بنظام التعلم الشبكي وهو ما يخالف البند رقم (٣) من المادة الرابعة من معايير الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي التي تطرح برامجها بنظام التعلم الشبكي (On-Line) وأسس اعتماد برامجها ومعادلة المؤهلات الدراسية والتي سبق اعتمادها من قبل اللجنة بقرار رقم: (ل.ت.م/٢٠١٣-٢٠١١)، وعدم معادلة شهادة الماجستير في العلوم العسكرية، الصادرة من **IMEEC, Army Command College** بجمهورية الصين الشعبية عام ٢٠١٦م، ويكتفى بشهادة المناظرة الصادرة لها من كلية القيادة والاركان بداخل السلطنة، وعدم معادلة شهادة الماجستير في الحقوق

والاقتصاد والإدارة تخصص إدارة اعمال، الصادرة من **University De Paris** بفرنسا عام ٢٠٢٠م، بسبب عدم الحصول على موافقة الوزارة قبل الالتحاق بالبرنامج المذكور، وهو ما يخالف الفقرة (أ) من المادة الثامنة من لائحة الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير العمانية ومعادلة المؤهلات الدراسية التي تمنحها، كما أنه لم يدرس أساسيات القانون في مؤهل الدبلوم، حيث أن تخصص القانون يعتبر من التخصصات التخصصية بناءً على وثيقة التصنيف المعياري لسلطنة عمان، وبالتالي فلا يمكن دراسة مرحلة الماجستير في الحقوق بدون الحصول على شهادة البكالوريوس في القانون أو الشريعة.

وقررت اللجنة عدم معادلة شهادة ماجستير المستوى الأول (**First Level University Master**) تخصص إدارة أنظمة الصحة والسلامة والبيئة والجودة، الصادرة من **University of Pisa** بجمهورية إيطاليا عام ٢٠١٩م، للأسباب التالية: عدم الحصول على موافقة الوزارة قبل الالتحاق بالدراسة في المؤسسة المذكورة، وهو ما يخالف الفقرة (أ) من المادة الثامنة من لائحة الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير العمانية ومعادلة المؤهلات الدراسية التي تمنحها، كما أن البرنامج غير مصنف من ضمن سلم الدرجات العلمية الاكاديمية المطبق في إيطاليا بعد اتفاقية بولونيا، ولا يمكن للطالب دراسة الدكتوراه بجمهورية إيطاليا بناء على هذا المؤهل، وأن الشهادة الدراسية مهنية ولا تنطبق عليها معايير الشهادات الاكاديمية، وعدم معادلة شهادة البكالوريوس تخصص **Accountancy** الصادرة من **Mara University of**

Technology بماليزيا عام ١٩٩٧م، كون الشهادة الدراسية غير مسبقة بالحصول على شهادة دبلوم التعليم العام أو ما يعادلها، وهو ما يخالف الفقرة (أ) من البند الرابع من المادة التاسعة من لائحة الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير العمانية ومعادلة المؤهلات الدراسية التي تمنحها، وعدم معادلة شهادة الماجستير تخصص **Business**

Administration، الصادرة من **Mara University of Technology** بماليزيا عام ٢٠٠١م، لكونها غير مسبقة بالحصول على شهادة بكالوريوس معتمدة من قبل الوزارة، وهو ما يخالف الفقرة (أ) من البند السادس من المادة التاسعة من لائحة الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير العمانية ومعادلة المؤهلات الدراسية التي تمنحها، وعدم معادلة

شهادة **Professional Diploma** تخصص المهارات المهنية للمحامين الدوليين، الصادرة من **Nottingham Trent University** بالمملكة المتحدة في ٢٠١٨م، كون الشهادة الدراسية مهنية وليست مدرجة ضمن الإطار الوطني للمؤهلات في المملكة المتحدة، وعدم معادلة شهادة البكالوريوس تخصص اللغة العربية وآدابها الصادرة من جامعة الوصل (كلية الدراسات الإسلامية والعربية سابقا) بدولة الامارات العربية المتحدة عام ٢٠٢٠م، للأسباب الآتية: الالتحاق بجامعة الوصل (كلية الدراسات الإسلامية والعربية سابقا) بعد قرار إيقاف المؤسسة الصادر من اللجنة رقم: (ل.ت.م/١٥-٢٠) في الاجتماع رقم (٢٠١٥/١) بتاريخ ٢٠/١٥/٢٠١٥م، وعدم الحصول على موافقة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار قبل الالتحاق بالدراسة، وأن المؤسسة التعليمية ليست من ضمن قائمة المؤسسات الموصى بالدراسة بها من قبل الوزارة عند التحاق صاحبة العلاقة بها، وهو ما يخالف الفقرة (أ) والفقرة (ب) من المادة الثامنة من لائحة الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير العمانية ومعادلة المؤهلات الدراسية التي تمنحها.

عدم معادلة شهادة البكالوريوس في الطب العام، الصادرة من **Saint Petersburg Medico-Social Institute** بروسيا عام ٢٠٢٠م، للأسباب التالية: لعدم الحصول على موافقة كتابية من الوزارة، قبل الالتحاق بالدراسة في المؤسسة التعليمية، وكون أن المؤسسة التعليمية ليست من ضمن قائمة المؤسسات الموصى بالدراسة بها من قبل الوزارة، وهو ما يخالف الفقرة (أ) والفقرة (ب) من المادة الثامنة من لائحة الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير العمانية ومعادلة المؤهلات الدراسية التي تمنحها. وعدم معادلة شهادة البكالوريوس تخصص الشريعة الصادرة من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة بالمملكة العربية السعودية عام ٢٠١٨م نظرا للالتحاق بالدراسة بنظام الانتساب بعد صدور قرار مجلس التعليم (مجلس التعليم العالي سابقا) بتاريخ ٢٣/٤/٢٠٠٨م القاضي بوقف الدراسة بنظام الانتساب والتعليم المفتوح للمرحلة الجامعية الأولى. وعدم معادلة شهادة بكالوريوس الآداب في علم الاجتماع والخدمات الاجتماعية الصادرة من جامعة عجمان (جامعة عجمان للعلوم والتكنولوجيا) بدولة الإمارات العربية المتحدة عام ٢٠٢١م. وعدم معادلة شهادة بكالوريوس الآداب في الإعلام تخصص التصميم الجرافيكي الصادرة من جامعة عجمان (جامعة عجمان للعلوم

والتكنولوجيا) بدولة الإمارات العربية المتحدة عام ٢٠٢١م وذلك للأسباب التالية: الالتحاق بجامعة عجمان (جامعة عجمان للعلوم والتكنولوجيا) بعد قرار إيقاف المؤسسة الصادر من اللجنة رقم: (ل.ت.م/١٤/٢٠١٥) في الاجتماع رقم (٢٠١٥/١) بتاريخ ٢٠/١٤/٢٠١٥م، وعدم الحصول على موافقة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار قبل الالتحاق بالدراسة، وكون أن المؤسسة التعليمية ليست من ضمن قائمة المؤسسات الموصى بالدراسة بها من قبل الوزارة عند التحاق صاحبي العلاقة بها. وهو ما يخالف الفقرة (أ) والفقرة (ب) من المادة الثامنة من لائحة الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير العمانية ومعادلة المؤهلات الدراسية التي تمنحها.

كما قررت اللجنة عدم معادلة شهادة البكالوريوس في الآداب، تخصص اللغة الإنجليزية والآداب، الصادرة من **The Open University** بالمملكة المتحدة عام ٢٠١٥ للأسباب الآتية: الالتحاق بالدراسة بنظام (التعلم عن بعد) بعد صدور قرار مجلس التعليم سابقاً القاضي بوقف الدراسة بنظام الانتساب والتعليم المفتوح (التعلم عن بعد) والصادر بتاريخ ٢٣/٤/٢٠٠٨م، وكون أن المؤسسة التعليمية غير موصى بالدراسة بها من قبل الوزارة بنظام التعلم عن بعد. وعدم معادلة شهادة البكالوريوس في الهندسة تخصص **Electronics & Communication Engineering** الصادرة من **Visvesvaraya Technological University** بجمهورية الهند في عام ٢٠٢٠م، وذلك للأسباب التالية: المؤسسة التعليمية ليست ضمن قائمة مؤسسات التعليم العالي الموصى بالدراسة بها من قبل الوزارة، ولا تنطبق عليها معايير الاعتراف الخاصة بالمؤسسات الهندية والمعتمدة لدى الوزارة، وهو ما يخالف الفقرة (أ) من المادة السابعة من لائحة الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير العمانية ومعادلة المؤهلات الدراسية التي تمنحها.

كما قررت اللجنة عدم معادلة شهادة ليسانس الحقوق، الصادرة من جامعة عين شمس بجمهورية مصر العربية عام ٢٠١٩م لعدم الانتظام بالدراسة وهو ما يخالف الفقرة (هـ) من المادة الثامنة من لائحة الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير العمانية ومعادلة المؤهلات الدراسية التي تمنحها، وعدم معادلة شهادة البكالوريوس في العلاقات العامة والإعلان، الصادرة من جامعة أم درمان بجمهورية السودان عام ٢٠١٩م، للأسباب التالية: وذلك كون المؤسسة التعليمية ليست من ضمن المؤسسات الموصى بالدراسة بها من قبل الوزارة، ولعدم الانتظام بالدراسة، وهو ما يخالف الفقرة (ب) والفقرة (هـ) من المادة الثامنة من لائحة الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير العمانية ومعادلة المؤهلات الدراسية التي تمنحها. وعدم معادلة شهادة بكالوريوس التجارة في المالية الصادرة من **University Of Calicut** بجمهورية الهند عام ٢٠١٤م، وذلك لكون الدراسة تمت بنظام التعلم عن بعد، والوزارة لا تعترف بجميع أنماط التعلم عن بعد لجميع المراحل بجمهورية الهند، وهو ما يخالف الفقرة (ج) من المادة الثامنة والمادة (١٧) من لائحة الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير العمانية ومعادلة المؤهلات الدراسية التي تمنحها.

وقررت اللجنة عدم معادلة شهادة **Higher National Certificate** تخصص **Nautical Science** الصادرة من **Scottish Qualification Authority** بالمملكة المتحدة عام ٢٠١٩م، للأسباب الآتية: كون المذكور التحق بالدراسة في مؤسسة تعليم عالي تدرج ضمن قائمة (Listed Bodies) وذلك بعد قرار إيقافها من قبل اللجنة بتاريخ ٢/١٢/٢٠١٢م، وعدم الحصول على موافقة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار قبل الالتحاق بالدراسة، وهو ما يخالف الفقرة (أ) من المادة الثامنة من لائحة الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير العمانية ومعادلة المؤهلات الدراسية التي تمنحها. وعدم معادلة شهادة البكالوريوس في الشريعة والقانون، الصادرة من كلية الإمام مالك للشريعة والقانون بدولة الامارات العربية المتحدة عام ٢٠٢١م للأسباب الآتية: عدم الحصول على موافقة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار قبل الالتحاق بالدراسة، ومؤسسة التعليم العالي ليست من ضمن قائمة مؤسسات التعليم العالي الموصى بالدراسة بها من قبل الوزارة، وهو ما يخالف الفقرة (أ) والفقرة (ب) من المادة الثامنة من لائحة الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير العمانية ومعادلة المؤهلات الدراسية التي تمنحها. وعدم معادلة شهادة الدراسات العليا **(Postgraduate Certificate)** تخصص إدارة الاعمال، الصادرة من **University of Leicester** بالمملكة المتحدة عام ٢٠١٨م، كون المؤهل الدراسي جزء لا يتجزأ من درجة دبلوم الدراسات العليا **(Postgraduate**

(Diploma)، كما أنه ليس من ضمن المؤهلات الدراسية الواردة في سلم المؤهلات العلمية في الإطار الوطني للمؤهلات العلمية في السلطنة، وهو ما يخالف الفقرة (د) من المادة الثامنة من لائحة الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير العمانية ومعادلة المؤهلات الدراسية التي تمنحها.

خامساً: قرارات اعتماد برامج دراسية وطلبات مواصلة:

قررت اللجنة عدم اعتماد برنامج **MSc in Aviation and Aerospace Sustainability** بمؤسسة التعليم العالي **Embry-Riddle Aeronautical University** بالولايات المتحدة الأمريكية (بنظام التعلم الشبكي) كونه برنامج يتطلب ممارسة عملية وبه جوانب تطبيقية. وعدم الموافقة على طلب مواصلة دراسة برنامج الماجستير تخصص **Autism Studies** في مؤسسة التعليم العالي **University of Kent** (بنظام التعلم الشبكي) بسبب أن البرنامج يتطلب ممارسة عملية وبه جوانب تطبيقية ولا يمكن دراسته بنظام التعلم الشبكي. كما وافقت اللجنة على اعتماد طلب مواصلة دراسة الماجستير في الهندسة الطبية، بشرط الانتظام الكلي بمقر مؤسسة التعليم العالي **Hochschule RheinMain University of Applied Sciences** بجمهورية ألمانيا. وعدم اعتماد برنامج الماجستير في العلوم تخصص **Biobanking** المطروح بمؤسسة التعليم العالي **Medical University of Graz** بالنمسا بنظام التعلم الشبكي كونه برنامج صحي ويتطلب الانتظام الكلي في الدراسة والممارسة العملية. وعدم الموافقة على اعتماد برنامج الماجستير في **Artificial Intelligence for Public Services** بالمؤسسة التعليمية **Universidad Politécnica de Madrid** بإسبانيا بالتعاون مع **Politecnico di Milano** بإيطاليا و **Friedrich-Alexander Universität** بألمانيا و **Tallinn University of Technology (TalTech)** بجمهورية إستونيا للأسباب التالية: كون البرنامج مهني ويقع في مستوى **First level Master's degree** وهو مؤهل غير مصنف ضمن سلم الدرجات العلمية الاكاديمية الإيطالية وذلك بناء على قرار اللجنة رقم: (ل.ت.م/١/١/٢٠٢١) البند رقم (٤) الذي ينص على الاتي: عدم السماح للطلبة العمانيين بدراسة البرامج التي تقع تحت مستوى **First level Master's degree** و **Master's degree Second level** بهذه المؤسسة التعليمية كونها برامج غير مصنفة ضمن سلم الدرجات العلمية الاكاديمية الإيطالية، ولا يمكن للطالب دراسة الدكتوراه في الجمهورية الإيطالية بناء على هذا المؤهل.

كما تم الغاء قرار اللجنة رقم (ل.ت.م/٢/٨/٢٠١٩م) في اجتماعها رقم (٢/١٩/٢٠١٩) بتاريخ ٢٠١٩/٣/١٠م، والقاضي ب اعتماد برنامج **LLM Intellectual Property** بمؤسسة التعليم العالي **University of Turin** بإيطاليا بالارتباط مع المنظمة العالمية الفكرية بنظام التعلم المدمج (**Blended Learning**). وعدم اعتماد برنامج **LLM Intellectual Property** بمؤسسة التعليم العالي **University of Turin** بإيطاليا بالارتباط مع المنظمة العالمية الفكرية بنظام التعلم المدمج (**Blended Learning**)، للأسباب الاتية: البرنامج يقع في مستوى **First level Master's degree**، والبرنامج مهني ولا تنطبق عليه معايير البرامج الاكاديمية، وغير مصنف من ضمن سلم الدرجات العلمية الاكاديمية المطبق في إيطاليا بعد اتفاقية بولونيا، ولا يمكن للطالب دراسة الدكتوراه في الجمهورية الإيطالية بناء على هذا المؤهل.

سادساً: قرارات الاعتراف:

في المقابل قررت اللجنة الاعتراف بمؤسسة التعليم العالي جامعة السويس بجمهورية مصر العربية ضمن قائمة مؤسسات التعليم العالي الموصى بالدراسة بها من قبل الوزارة بنظام الانتظام الكلي بمقر الجامعة، وإدراج مؤسسة التعليم العالي **Hochschule Rhein Main University of Applied Sciences** بجمهورية ألمانيا ضمن قائمة مؤسسات التعليم العالي الموصى بالدراسة بها بنظام الانتظام الكلي في مقر مؤسسة التعليم العالي بجمهورية ألمانيا، وإدراج

مؤسسة التعليم العال **Medical University of Graz** بالنمسا ضمن قائمة مؤسسات التعليم العالي الموصى بالدراسة بها بنظام الانتظام الكلي في مقر مؤسسة التعليم العالي بالنمسا، وإدراج مؤسسات التعليم العالي التالية بالولايات المتحدة الأمريكية ضمن قائمة مؤسسات التعليم العالي الموصى بالدراسة بها من قبل الوزارة وبالأنظمة المعتمدة من قبل الوزارة:

- **Millersville University of Pennsylvania**
- **The University of Scranton**
- **South Dakota State University**
- **Salus University**
- **Loyola University of Chicago**

سابعاً: قرارات عدم الاعتراف:

في الجانب الآخر فقد قررت اللجنة عدم الاعتراف بكلية طلال أبو غزالة الجامعية للابتكار بالمملكة الأردنية الهاشمية وذلك نظراً لمحدودية البرامج الدراسية التي تطرحها، حيث تطرح فقط برنامج الماجستير في إدارة الاعمال فقط، وعدم ادراجها في التصنيفات العالمية، وحادثة نشأتها. كما قررت اللجنة عدم الاعتراف بمؤسسة التعليم العال المعهد العالي للتربية المختصة في الجمهورية التونسية، وذلك كون المؤسسة التعليمية لا يوجد لها أي تصنيف في أي من مواقع التصنيف العالمية. وعدم الاعتراف بمؤسسة التعليم العال جامعة الامارات للطيران بدولة الامارات العربية المتحدة نظراً لحصولها على تقييم متدني في مواقع التصنيف العالمية المعتمدة. بالإضافة إلى عدم الاعتراف بمؤسسة التعليم العال كلية المدينة الجامعية بعجمان بدولة الامارات العربية المتحدة كون معظم برامجها غير حاصلة على اعتماد وزارة التربية والتعليم الامارتية ونظراً لحصولها على تقييم متدني في مواقع التصنيف العالمية المعتمدة.

ثامناً: حالات التزوير :

وفي إطار جهود دائرة الاعتراف ومعادلة المؤهلات في مكافحة ظاهرة التزوير في الشهادات وبالتعاون مع المكتب الثقافي بسفارة سلطنة عمان في جمهورية مصر العربية فقد تم اكتشاف حالة تزوير في شهادة دبلوم دراسات عليا، حيث تم عرض الموضوع على لجنة الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير العمانية ومعادلة المؤهلات الدراسية التي تمنحها وصدر القرار بعدم معادلة شهادة الدبلوم العام في التربية، الصادرة من جامعة المنصورة بجمهورية مصر العربية عام ٢٠١٩م، كون المؤهل غير صحيح (مزور) وإحالة الطلب الى الجهات المختصة لاستكمال الإجراءات القانونية.